

النظام الانتخابي في العراق ٢٠٢٠: إشكالية الدوائر المتعددة

(Electoral system in Iraq ٢٠٢٠: The problem of individual districts))

م.م. دعاء قاسم محيبس

جامعة بغداد/ مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية

Doaa Qasim Muhaibas

الايمل / doaa.q@cis.uobaghdad.edu

تاريخ الاستلام ٢٠٢٤/٣/٢٦ تاريخ القبول ٢٠٢٤/٦/٥ تاريخ النشر ٢٠٢٤/١٠/٣٠

المخلص

إن النظام الانتخابي ما هو إلا وسيلة لتحقيق مجموعة من الغايات، يأتي في صدارتها تحقيق العدالة والمساواة، والوصول إلى نوع من الاستقرار السياسي في البلد، لكن يلاحظ المتتبع الجيد لمسار التجربة السياسية العراقية بعد عام ٢٠٠٣، أن اختيار نوع وشكل النظام الانتخابي أصبح غاية بحد ذاته، مما زاد من عملية تعقيد المشهد السياسي العراقي، ومن ثم انعكاس ذلك على زعزعة الثقة بعملية التحول نحو النظام الديمقراطي، فمنذ مغادرة العراق لنظام التمثيل النسبي وفقاً للدائرة الواحدة في أول انتخابات بعد العام ٢٠٠٣، والتحول إلى نظام التمثيل النسبي على مستوى المحافظات، والجدل محتدم بين الأوساط السياسية والأكاديمية على شكل النظام الانتخابي الأنسب للعراق، هذا الجدل والبحث عن نظام انتخابي مناسب خضع دوماً لقانون النسبية وفقاً للمصلحة الحزبية، فما يراه حزب معين مناسباً، لا يراه الحزب الآخر كذلك، حتى نتج عن هذا الأسلوب في إدارة الدولة وتغليب المصلحة الفئوية على مصلحة المجتمع نوع من التذمر الشعبي وصلت ذروته في احتجاجات تشرين الأول عام ٢٠١٩، التي استطاعت أن تفرض على الأحزاب الماسكة للحكم شكل نظام انتخابي جديد يقوم على الأغلبية وفق دوائر انتخابية متعددة، وأخذ بهذا النظام

فعلياً في انتخابات عام ٢٠٢١، لكن وبالرغم من ذلك عاد من جديد الآن الحديث عن ضرورة تبني نظام انتخابي آخر.

الكلمات المفتاحية: العراق، نظام انتخابي، دوائر انتخابية، انتخاب، دوائر متعددة، أصوات ناخبين.

Abstract

The electoral system is only a means to achieve a set of goals, the most important of which is achieving justice and equality, and reaching a kind of political stability in the country. However, a good observer of the path of the political process in Iraq after ٢٠٠٣ will notice that choosing the type and form of the electoral system has become an end in itself. itself, which increased the process of complexity of the Iraqi political scene, and then reflected in the destabilization of confidence in the process of transition towards a democratic system, since Iraq left the system of proportional representation according to one district in the first elections after the year ٢٠٠٣, and the shift towards a system of proportional representation at the governorate level, and the controversy There is a heated debate between political and academic circles over the form of the most appropriate electoral system for Iraq, This controversy and the search for an appropriate electoral system has always been subject to the law of proportionality in accordance with partisan interest. What one party deems appropriate, the other party does not deem as such, until this method of managing

the state and giving priority to factional interest over the interest of society resulted in a kind of popular dissatisfaction that reached its peak in the October protests. The first was in ٢٠١٩، which was able to impose on the ruling parties the form of a new electoral system based on the majority according to multiple electoral districts، and this system was effectively implemented in the ٢٠٢١ elections، but despite this، talk has now returned again about the necessity of adopting another electoral system.

Keywords: electoral system، electoral districts، election، multiple districts، voters' votes.

المقدمة

تعد الانتخابات ابرز وسيلة لمشاركة الشعب في الشؤون السياسية عن طريق اختيار من يتولى المناصب العامة في مختلف سلطات الدولة، فالانتخاب هو الوسيلة الديمقراطية لإسناد السلطة السياسية، والتي يتحقق عن طريقها تكوين الهيئات النيابية وتعيين من يشغل مركز الرئاسة، وهو أيضا حق المواطن في إبداء رأيه في اختيار الشخص المناسب لتمثيله في السلطة عن طريق التصويت لصالحه، وأصبح هذا الحق أحد معايير تمييز الأنظمة الديمقراطية في العالم.

فالديمقراطية تُعد الهدف السامي الذي من خلاله تسعى الشعوب إلى تحقيق العدل والمساواة وحماية الحقوق والحريات، وهذا الأمر لن يتحقق إلا من خلال من التشريعات التي تكفل مشاركة الشعب في صنع القرار من خلال البرلمانات المنتخبة، والانتخابات هي الوسيلة الشرعية للممارسة الديمقراطية لهذه الحقوق سواء كان المواطن ناخبًا أو مرشحًا في سعيه لتأمين الظروف الإنسانية لحياة أفضل من خلال نظام انتخابي يضمن تمثيل جميع شرائح الشعب ومكوناته تمثيلاً وعادلاً.

وبذلك يمكن القول أن النظام الانتخابي يُعد جوهر الديمقراطية والداعم الأساس لها والمعبّر عن إرادة الشعب والضامن لحقوق وحرّيات الأفراد في داخل الهيكل السياسي للدولة، وأحد أهم المبادئ الأساسية للديمقراطية، حيث يباشر الأشخاص من خلال الانتخاب اختيار من يمثلهم لإدارة الدولة، مما يتيح لهم المفاضلة بين البرامج السياسية التي تعرض عن طريق اختيار الأحزاب لبرامجهم السياسية والتوفيق بين الأهداف والمصالح لتظهر بصورة برنامج انتخابي، وتعد الانتخابات وسيلة للتداول السلمي للسلطة عبر أوراق الاقتراع، مع تزايد الحاجة إلى نظم انتخابية تحقق أو تعمل على تأسيس أحزاب وطنية قوية تحقق التمثيل السكاني وحماية مصالح الأقليات واختيار أفضل النظم الانتخابية وأكثرها عدالة.

وبالعودة الى مسار تجربة العراق السياسية بعد عام ٢٠٠٣، نلاحظ أن اختيار نوع وشكل النظام الانتخابي، خصوصاً آلية تقسيم الدوائر الانتخابية أصبح غاية بحد ذاته، مما زاد من عملية تعقيد المشهد السياسي العراقي، ومن ثم انعكاس ذلك على زعزعة الثقة بعملية التحول نحو النظام الديمقراطي، فمنذ مغادرة العراق لنظام التمثيل النسبي وفقاً للدائرة الواحدة في أول انتخابات بعد عام ٢٠٠٣، والتحول نحو نظام التمثيل النسبي على مستوى المحافظات في انتخابات عام ٢٠١٠ وعام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٨، والجدل محتدم بين الأوساط السياسية والأكاديمية على شكل النظام الانتخابي الأنسب للعراق.

إلا أن عملية البحث عن نظام انتخابي مناسب خضعت دوماً لقانون النسبية وفقاً للمصلحة الفئوية أو الحزبية أو حتى الطبقية، فما تراه فئة معينة أنه مناسباً، لا تراه الفئة الأخرى كذلك، وما يرغب أن يتبناه حزب سياسي، ترفضه وبشدة الأحزاب السياسية الأخرى والعكس صحيح، الأمر الذي نتج عنه نوع من التذمر الشعبي وصلت ذروته في احتجاجات تشرين الأول عام ٢٠١٩، والتي كان نتيجتها إصدار قانون انتخابي جديد - قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ - اعتمد فيه على نظام الأغلبية وفق دوائر انتخابية متعددة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في إن النظام الانتخابي ما هو إلا وسيلة لتحقيق مجموعة من الغايات يأتي في صدارتها تحقيق العدالة والمساواة، والوصول إلى نوع من الاستقرار السياسي في البلد، لذلك فإنه يعد من المواضيع الجديرة بالدراسة المعمقة والشاملة، فالنظام الانتخابي من أكثر الوسائل المنظمة لحرية الافراد في ممارسة الحقوق السياسية التي كفلتها الدساتير ومنها دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، كما أن مقتضيات الحفاظ على النظام الديمقراطي ولا سيّما تلك المتعلقة بحقوق الافراد في التصويت والترشيح ومنع الانحراف فيها هي التي املت على المشرع التدخل بوضع قواعد تنظم العملية الانتخابية، ومنها قواعد تقسيم الدوائر الانتخابية التي تعتبر من أهم أركان تلك العملية، إذ أن عملية تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية من المواضيع الحساسة التي شغلت بال الفقهاء والمشرعين الساعين لوضع الضمانات المتعلقة بالعملية الانتخابية، وتتجسد تلك الأهمية في أن تقسيم الدوائر الانتخابية يُعد من الركائز الرئيسة لضمان نزاهة وحسن سير العملية الانتخابية، فعادلة تقسيم الدوائر الانتخابية تحقق مردودات ونتائج ايجابية تسهم في تحقيق النزاهة الانتخابية.

وبالنسبة للنظام الانتخابي المعتمد في العراق، فنلاحظ أن قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، احدث نقلة نوعية في النظام الانتخابي المعتمد، إذ غادر نظام التمثيل النسبي الذي أجرت تعديلات عدة على عملياته الحسابية، إلى نظام الصوت الواحد غير المتحول الذي يقترب كثيرًا من نظم الاغلبية، والذي يؤثر مباشرة في حجم الدوائر الانتخابية وعلاقة الناخب بالمرشح، ومن ثم عدد المرشحين وطبيعة التحالفات، عكس نظام التمثيل النسبي الذي يتميز بكثرة المرشحين والأحزاب، ولتوضيح ذلك يكفي أن نقارن بين عدد المرشحين بين انتخابات عام ٢٠١٨ وانتخابات عام ٢٠٢١، ففي عام ٢٠١٨ كان عدد المرشحين ٧١٧٨ مرشحًا، بينما صار عددهم ٣٢٤٩ في انتخابات العاشر من تشرين الأول ٢٠٢١.

هدف البحث:

يهدف البحث الى التعرف على النظم الانتخابية المعتمدة في العراق لا سيما نظام الدوائر المتعددة مع بيان مكامن الاخفاق التي نستعرضها من خلال ما تحتويه النظم الانتخابية الاخرى والخروج بمقترحات تسهم في تحقيق أفضل النتائج المرجوة من العملية الانتخابية ضمن الاطر التشريعية ومتطلبات الواقع الاجتماعي والسياسي في العراق.

إشكالية البحث:

تظهر مشكلة البحث من كون الديمقراطية في العراق قائمة على استيعاب التنوعات الاجتماعية وتمثيلها في الادارة العامة التي تضطلع بالدور الابرز في عملية التفاعل بين مكونات النظام السياسي، وبما ان العملية الانتخابية تمثل الوسيلة الاله في منح الشرعية السياسية للسلطة الحاكمة فما هو النظام الانتخابي الاجدر فاعلية في معالجة مشاكل الممارسة الانتخابية في العراق؟ وهل اسهم نظام الدوائر المتعددة في التعبير عن تطلعات المجتمع ومتطلباته؟ وماهي المعايير التي يمكن اعتمادها في تبني النظام الانتخابي المتوافق مع معطيات الواقع الانتخابي في العراق؟

فرضية البحث

يسند البحث على فرضية مفادها ان نجاح النظام الانتخابي ينعكس على تعزيز الاستقرار الاجتماعي والسياسي، ولذلك لابد من ان تراعي مضامين النظام الانتخابي الموائمة ما بين المطالب المجتمعية وما بين المحددات التي تفرضها الوقائع الدستورية والسياسية، ومن ثم فأن النظام الانتخابي الاكثر تمثيلا لذلك هو النظام المختلط الذي يجمع ما بين الاغلبية البسيطة وافتراضات التمثيل النسبي لتحقيق اقصى درجات العدالة في عملية الممارسة الانتخابية.

منهجية البحث:

يقتضي موضوع البحث الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، فقد عمدنا الى اتباع المنهج الوصفي كون موضوع البحث يستلزم الوقوف عند مفاهيم النظام

الانتخابي ومفاصل عملية تقسيم الدوائر الانتخابية، ولما كان البحث يعتمد أساساً على النصوص الدستورية والتشريعية، فإنه لابد من اتباع المنهج التحليلي الذي يُعد أمراً لازماً لتحليل تلك النصوص تحليلاً دقيقاً يوصلنا إلى نتائج البحث التي نأمل أن تكون نتائج موفقة.

هيكلية البحث:

لغرض الإحاطة الكافية بموضوع البحث والالمام بجوانبه المختلفة سنتناوله في بحثين، وعلى وفق الهيكلية الآتية:

المبحث الأول: مفهوم النظام الانتخابي

المطلب الأول: تعريف النظام الانتخابي ومميزاته

المطلب الثاني: أنواع النظم الانتخابية من حيث توزيع المقاعد

المبحث الثاني: طبيعة النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠٢٠ وإشكاليات تطبيقه

المطلب الأول: طبيعة النظام الانتخابي العراقي لعام ٢٠٢٠

المطلب الثاني: إشكالية الدوائر المتعددة في النظام الانتخابي العراقي لعام ٢٠٢٠

المبحث الأول

مفهوم النظام الانتخابي

إن الترابط والتفاعل بين النظام الانتخابي والسياسي في جميع الدول أمر بديهي لا يحتاج إلى إثبات، كما أن صور النظام السياسي في أي بلد يعكسها نظامها الانتخابي، فيحكم الباحثون على مدى ازدهار النظام السياسي أو تخلفه من خلال اطلاعهم على المبادئ والأسس التي يقوم عليها نظامه الانتخابي، فالثابت أنه لا وجود لديمقراطية برلمانية دون وجود نظام انتخابي يكفل للمواطنين حق الاقتراع الحر والنزيه^(١).

ولغرض الوقوف على المفهوم الدقيق للنظام الانتخابي، فإنه لابد من بيان تعريفه ومميزاته، فضلاً عن تحديد أنواعه من حيث توزيع المقاعد، وهذا ما سنتناوله في مطلبين، وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول

تعريف النظام الانتخابي ومميزاته

للنظام الانتخابي معنيان أحدهما ضيق والآخر واسع، ووفقاً للمعنى الضيق يعرف النظام الانتخابي بأنه "تلك التقنيات الرياضية المحددة لشكل التمثيل في الهيئات أو المؤسسات المنتخبة، والمتمثلة بثلاثة نظم معروفة في هذا السياق، أولها نظام الأغلبية، وثانيها نظام التمثيل النسبي، وثالثها النظام المختلط الذي يمزج بين النظامين السابقين"، فهو يعد مجموعة من التقنيات الحسابية والعمليات الرياضية التي تسمح بتحويل الأصوات إلى مقاعد في المجالس المراد تشكيلها^(٢).

ومن التعريفات الأخرى للنظام الانتخابي وفقاً لمعناه الضيق، تعريفه بأنه "مجموعة من المراحل والإجراءات التي تجري من خلالها ترجمة أصوات الناخبين المدلى بها في الانتخابات إلى مقاعد في الهيئات المنتخبة"^(٣). كما عرف النظام الانتخابي بأنه "مجموعة من الوسائل والأساليب والطرق التي يتم استعمالها في عملية الانتخاب وفرز الأصوات وتحديد الفائزين من بين المرشحين"، فإذا كانت سلطة اختيار الحكام والممثلين تعود إلى هيئة الناخبين، فإن ممارسة هذه السلطة لا يمكن أن تكون بشكل عفوي وإنما تخضع إلى آلية معينة يحددها المشرع في قانون الانتخاب، هذه الآلية هي النظام الانتخابي الذي تتحول بموجبه أصوات الناخبين المدلى بها في الصناديق الانتخابية إلى أرقام حسابية، ومن خلال هذه الأرقام يتم الحصول على المقعد النيابي، وتختلف نظم الانتخاب وأساليبها من دولة لأخرى تبعاً للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لكل دولة، ومدى تغلغل الروح الديمقراطية في نظامها السياسي، وطبيعة التكوين الاجتماعي والنقد الحضاري والثقافي لشعبها^(٤). في حين يُعرف النظام الانتخابي وفقاً للمعنى الواسع بأنه "مجموعة القواعد التي تنظم عملية اختيار ممثلي الشعب، فيتم على أساسها تقسيم الدوائر الانتخابية، والترشح للانتخابات وإجرائها، وفرز أصوات الناخبين، وتحديد المرشحين الفائزين، وكل ما له علاقة بالعملية الانتخابية"^(٥)، كما يعرف النظام الانتخابي

بالمعنى الواسع بأنه "مجموعة القواعد القانونية والمبادئ والهيئات التي تنظم ممارسة العملية الانتخابية وتؤثر فيها"^(٦).

مما تقدم، نعتقد أن المعنى الواسع هو الأرجح، كونه المعبر الفعلي عن حقيقة النظام الانتخابي، خصوصاً أنه يجب التمييز وعدم الخلط بين النظام الانتخابي وبين طريقة توزيع المقاعد على المرشحين، فالأول يقصد به مراحل وإجراءات العملية الانتخابية كافة، أما الثاني فيقصد به الآلية المتبعة لتحويل الأصوات الانتخابية الصحيحة الى مقاعد في المجالس أو الهيئات المراد الانتخاب اليها، لذا فإن هذه الآلية تعد جزءاً من النظام الانتخابي.

وعليه يمكننا أن نعرّف النظام الانتخابي وفقاً لمعناه الواسع بأنه ((كافة القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الصلة بالعملية الانتخابية، والمعمول بها لتنظيم اختيار أعضاء الهيئة السياسية الممثلة للشعب في المجالس والهيئات المنتخبة، كالمجالس المحلية والمجالس النيابية، وغيرها من الهيئات التمثيلية الأخرى)).

تأسيساً على ما تقدم، يمكن القول بأنه لا يوجد نظام انتخابي خالٍ من العيوب ومعتمد عالمياً، وأن أهم ما يميز أي نظام انتخابي هو قدرته على تمثيل المكونات الاجتماعية والاتجاهات السياسية القائمة والعاملة في المجتمع المعني، فكلما كان تمثيله أوسع لهذه المكونات والاتجاهات، كان هذا النظام أكثر قوة وفاعلية، لذلك يتوجب على السلطة المختصة بوضع وتصميم النظام الانتخابي ان تتوخى شمول النظام الانتخابي على أهداف معينة أهمها: اتصاف النظام الانتخابي بالشفافية، إذ يكون مشتملاً على كافة النشاطات المفتوحة، وان يكون سهلاً ومفهوماً من قبل الجميع، وان يعمل على تعزيز الثقة بين الأحزاب السياسية وجمهور الناخبين في العملية الانتخابية، علماً أن سهولة النظام الانتخابي مستمدة من سهولة العملية الانتخابية وبساطة إجراءاتها^(٧). كما يجب ان يتصف بالشمولية من خلال قدرته على زرع الثقة في نفس الناخب والمرشح على حد سواء بالعملية الانتخابية، بمعنى شمول العملية الانتخابية على الاهتمامات المجتمعية كافة، وعدم استبعاد أي مكون داخل

المجتمع من المشاركة فيها، وذلك حتى لا يفقد الثقة بالحكومة نتيجة فقدته الثقة بالانتخابات ونتائجها^(٨).

كما يجب ان يكون النظام عادلاً متوخيًا عدم التفرقة بين الناخبين، وان تكون المساواة بأصواتهم بالتمثيل، فعادلة النظام الانتخابي مستمدة من شعور الناخب بأن صوته ورأيه لهما ذات القيمة التي لدى أصوات الناخبين الآخرين^(٩). يرى الباحث ان تعريف النظام الانتخابي بأنه مجموعة من القوانين واللوائح الي تحدد الكيفية التي يتم من خلالها اختيار الاصلح من بين المرشحين بهدف تحقيق التمثيل السياسي العادل من خلال توفير اليات لاختيار الحكومة بطرق شرعية وديمقراطية.

المطلب الثاني

أنواع النظم الانتخابية من حيث توزيع المقاعد

يسعى النظام الانتخابي الى تحقيق هدف معين في وقت معين وفي بلد ما، وفي أحيان اخرى يسعى الى تحقيق هدف مغاير في وقت اخر، ويرتبط ذلك بنظرة المشرع والايولوجية التي يتبعها عند قيامه بتشريع النظام الانتخابي، فهو يسعى دائماً الى تحقيق المصلحة العامة للبلاد، وعموماً فإن الأنظمة الانتخابية المعتمدة في العالم تختلف من حيث توزيع المقاعد الانتخابية باختلاف الأنظمة السياسية، ويمكن التمييز بين ثلاثة أنظمة انتخابية أساسية هي: نظام الانتخاب بالأغلبية (في دورة واحدة أو في دورتين)، نظام الانتخاب النسبي، والنظام المختلط بين الاغلبية والنسبي.

يقصد بالنظام الانتخابي القائم على أساس الأغلبية التعددية أن يفوز في الانتخابات المرشح - أو قائمة المرشحين - الذي يحصل على أغلبية الأصوات الصحيحة المعطاة في الدائرة الانتخابية، ونظام الانتخاب بالأغلبية يمكن تصوّره في نظام الانتخاب الفردي^(١٠)، كما يمكن تصوّره في نظام الانتخاب بالقائمة^(١١)، فإذا كان النظام المعمول به هو نظام الانتخاب الفردي، فإن المرشح الفائز هو بكل بساطة المرشح الذي يحصل على العدد الأكبر من الأصوات من بين المرشحين، وليس

بالضرورة الأغلبية المطلقة (أي أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة التي أعطيت في الانتخاب)، وإذا كان النظام المعمول به هو الانتخاب بالقائمة، فإن القائمة التي تتال العدد الأكبر من الأصوات في الدائرة الانتخابية هي التي تفوز في الانتخاب، فتستأثر بكافة المقاعد البرلمانية المخصصة لتلك الدائرة.

علماً أن نظام الانتخاب بالأغلبية يأخذ صورتين، الصورة الأولى تعرف بنظام الأغلبية النسبية (أو البسيطة) وعلى وفق هذه الصورة يعدّ المرشح (أو القائمة الانتخابية) الحاصل على العدد الأكبر من الأصوات فائزاً في الانتخابات، حتى لو كان مجموع عدد الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين (أو بقية القوائم) يزيد على عدد الأصوات التي نالها هذا المرشح (أو تلك القائمة)، أما الصورة الثانية فتعرف بنظام الأغلبية المطلقة، وعلى وفق هذه الصورة فأن المرشح الذي يُنتخب هو الذي يفوز بأكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة المعطاة في الانتخاب، أي أكثر من ٥٠٪ من الأصوات، وذلك مهما كان عدد المرشحين، فنظام الأغلبية المطلقة لا يكتفي، إذن بمجرد حصول أحد المرشحين على أكثرية الأصوات بالنسبة إلى بقية المرشحين منفردين كما هو الحال في نظام الأغلبية النسبية، بل يستوجب أن يحصل أحد المرشحين على أصوات تفوق في مجموعها عدد الأصوات التي حصل عليها بقية المرشحين مجتمعين، فإذا لم يحصل أي من المرشحين على أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة المعطاة في الانتخاب؛ فهذا يعني أن الأغلبية المطلقة اللازمة لإعلان الفوز في الانتخابات لم تتحقق، ولهذا تتم معالجة مثل هذه الحالة بإعادة عملية الانتخاب، أي بإجراء جولة ثانية من الانتخابات، ويتم إعلان الفائز في انتخابات الجولة الثانية بوصفه منتخِباً^(١٢).

أما نظام التمثيل النسبي فهو نظام انتخابي تمنح بمقتضاه الأحزاب السياسية عدداً من مقاعد المجلس النيابي يتناسب مع عدد الأصوات التي يظفر بها الحزب بالفعل في الاقتراع، فتصبح قوته في البرلمان مرآة لقوته الانتخابية لدى المقتربين^(١٣)، وفي ذلك ما يفيد أحزاب الأقلية التي تحرم من التمثيل في الأنظمة الانتخابية الأخرى،

ويقوم الأساس المنطقي الذي يقبع خلف جميع نظم التمثيل النسبي على تقليص التفاوت القائم بين حصة حزب من التصويت الوطني وحصته من المقاعد البرلمانية بصورة واعية، فإذا فاز حزب للأغلبية بمعدل ٤٠٪ من الأصوات، يجب أن يفوز تقريباً بمعدل ٤٠٪ من المقاعد البرلمانية، ولو فاز حزب للأقلية بمعدل ١٠٪ من الأصوات، فيجب أن يحصل أيضاً على ١٠٪ من المقاعد البرلمانية^(١٤).

علماً أن نظام الانتخاب بالتمثيل النسبي يقترن تطبيقه دائماً مع أسلوب (الانتخاب بالقائمة)، وذلك في دوائر متعددة (أو كما يعرف بالتمثيل النسبي التقريبي)^(١٥)، أو على الصعيد الوطني من خلال جعل إقليم الدولة بالكامل دائرة انتخابية واحدة (وهو ما يعرف بالتمثيل النسبي الكامل)^(١٦)، كما يمكن تطبيق هذا النظام من دون قائمة (ويعرف هذا الأسلوب بنظام الصوت الواحد المتحول)^(١٧).

وأخيراً النظام الانتخابي المختلط الذي لا يعد نوعاً جديداً من النظم الانتخابية ذو خصائص متميزة، وإنما يقوم على الجمع بين النظامين الاغلبية والنسبية، أو التوفيق بينهما بحيث يعتمد كل منهما في عدد من الدوائر، كما يمكن تطبيق نظام الانتخاب المختلط بإجراء الانتخابات على دورتين، حيث يتم تطبيق نظام الانتخاب الأكثرية في الدورة الأولى ونظام الانتخاب النسبي في الدورة الثانية، إذا لم تحصل أي لائحة على الأكثرية المطلقة في الدورة الأولى، ما يُشجّع الأحزاب على التحالف للحصول على الأكثرية المطلقة في الدورة الأولى، ما يؤدي إلى زيادة تمثيل الأحزاب الكبيرة على حساب الأحزاب الصغيرة^(١٨)، ولهذا النظام الانتخابي نوعين: الأول يعرف بنظام العضوية المختلطة^(١٩)، في حين يعرف النوع الثاني بالنظام المتوازي^(٢٠). يرى الباحث أن ما يميز أي نظام انتخابي هو احتوائه على الاستقرار والثبات اللذان يسهما في تعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي، وعادةً ما يتطلب ذلك الالتزام بتطبيق القوانين الانتخابية بشكل ثابت دون تغيير متكرر للتقليل من حدوث اضطرابات كبيرة في كل دورة انتخابية.

المبحث الثاني

طبيعة النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠٢٠ وإشكاليات تطبيقه

يعد اختيار النظام الانتخابي من المعايير المهمة لدراسة التوجه الديمقراطي للدولة، وكما ذكرنا أن النظم الانتخابية تختلف من دولة إلى أخرى استناداً إلى عوامل عديدة، مثل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ومستوى الوعي الثقافي والديمقراطي، ومدى ترسخ الممارسات الديمقراطية، والوعي السياسي والانتخابي لدى المواطن والنخب السياسية معاً، حيث أن اختيار النظام الانتخابي الأنسب لكل دولة يؤدي إلى نجاح العملية الديمقراطية على صعيد الدولة والمجتمع.

وفي العراق، قد مثلت المرحلة السابقة لإجراء انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠٢١ مفترق طرق هام، إذ حصلت احتجاجات عارمة انتشرت في العراق منذ أوائل تشرين الأول من عام ٢٠١٩ الأمر الذي جعل الأحزاب السياسية المهيمنة على المشهد السياسي منذ عام ٢٠٠٣ تشعر بالخطر، وإن الديمقراطية التي جاءوا بها لم تعد تتناسب مع وعي الشعب الذي ازداد كثيراً، فقد طالب ممثلي ساحات الاعتصام وأفراد الشعب المحتجين بتبني سياسات عامة فعالة تسمح للعراق بالتقدم والرقى إلى مصاف الدول المتقدمة بعيداً عن المسميات والهويات الفرعية، وإن هذه الاحتجاجات أسفرت عن صدور قوانين جديدة تمثل استجابة للمطالب الشعبية، ومنها قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، والذي اشتمل على تغييرات عديدة جعلته يتميز عن غيره من قوانين الانتخاب السابقة، حيث تضمن تغيير كلي في نوع النظام الانتخابي، وأقر تعدد الدوائر الانتخابية على مستوى المحافظة الواحدة^(٢١).

وعليه سنعمد في هذا المبحث إلى توضيح طبيعة النظام الانتخابي الجديد، ومن ثم سنحاول بيان إشكالية الدوائر الانتخابية المتعددة التي أقرها المشرع في القانون الانتخابي اعلاه، وذلك من خلال تقسيمه على مطلبين، وكما يأتي:

المطلب الأول

طبيعة النظام الانتخابي العراقي لعام ٢٠٢٠

أدى النظام الانتخابي المعمول به في العراق منذ عام ٢٠٠٥ - سواء التمثيل النسبي الكامل أو التقريبي - إلى تقليل حظوظ المستقلين والاحزاب السياسية والكيانات الصغيرة في الوصول إلى البرلمان، كونه وضع لخدمة الاحزاب والكيانات السياسية الكبيرة، التي عملت على استغلال المال السياسي في استمالة الناخب نحو التصويت لها، وهو ما اسهم في مساعدتها على احتكار السلطة، مما انعكس سلبيًا على واقع الخدمات المقدمة للمواطنين، وانتشار الفساد الإداري والمالي، الامر الذي نتج عنه احتجاجات شعبية كبيرة قدمت الشعب كطرف رئيس في المعادلة السياسية، وبذلك انتقل الاعتراض على النظام الانتخابي المقرر في قوانين الانتخابات السابقة من الكيانات والاحزاب السياسية الصغيرة إلى الأوساط الشعبية^(٢٢).

وإن تلك المطالبات الشعبية المتكررة بتغيير النظام الانتخابي تم رفضها بشدة من قبل الكتل السياسية الكبيرة، لكن بعد صراع وجدل طويلان تم صياغة قانون انتخابي جديد وبالرغم من ضعف نسبة المشاركة في التصويت، إلا أن هذا القانون كان قاسياً على الكتل السياسية الكبيرة التي اعتادت أن تحصل على العدد الأكبر من المقاعد في كل انتخابات نيابية، فقد صوت البرلمان العراقي على قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ بعد الخلافات العديدة بشأنه بين كتل مجلس النواب، والتي استمرت حتى ساعة التصويت على نصوص القانون بالكامل، وقد تم اعتماد القانون الجديد بالفعل في انتخابات مجلس النواب المبكرة التي جرت بتاريخ (١٠ / ١٠ / ٢٠٢١).

وباستقراء نص المادة (١٥) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، نجدها قد تطرقت في فقرتها الاولى للنظام الخاص بتقسيم الدوائر الانتخابية في العراق، فبعد أن كان النظام المعمول في الانتخابات السابقة يعتمد على نظام التمثيل النسبي والترشيح بالقائمة وجعل كل محافظة دائرة انتخابية

واحدة، أصبح القانون الجديد يطبق أحد نظم الأغلبية والترشيح الفردي، وذلك بتقسيم إقليم الدولة على دوائر انتخابية متعددة وصغيرة^(٢٣).

فقد تم تقسيم الإقليم العراقي على (٨٣) دائرة انتخابية، وذلك وفقاً لعدد كوتا النساء، ويكون تقسيم تلك الدوائر على اساس ضم مجموعة من مراكز تسجيل الناخبين التابعة لمفوضية الانتخابات الى كل دائرة، بما يحقق تقارباً فيما بينها من حيث عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية^(٢٤).

اما بخصوص الترشيح فقد تبنى المشرع في الفقرة الثانية من المادة المذكورة نظام الترشيح الفردي بعيداً عن القوائم والأحزاب^(٢٥)، وأنهى العمل بنظام "سانت ليغو" الذي طبق في العراق منذ انتخابات عام ٢٠١٠ ولغاية انتخابات عام ٢٠١٨، وجاء هذا التعديل بعد المظاهرات التي طالبت بإصلاح سياسي واقتصادي شامل، وكانت من أهم مطالب المتظاهرين إصدار قانون عادل للانتخابات يخفف من احتكار الأحزاب الكبيرة لمقاعد مجلس النواب، ويسمح بدخول أعضاء مستقلين وأحزاب صغيرة وحديثة النشأة إلى المجلس، فالنظام المعمول به في السابق تسبب باستئثار الأحزاب المهيمنة والكتل السياسية بأكبر عدد من المقاعد النيابية مما مكنهم من الحصول على المناصب الإدارية في الحكومة^(٢٦).

أما بشأن توزيع المقاعد الانتخابية، فان الفقرة الثالثة من المادة (١٥) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ نصت على أن "يُعاد ترتيب تسلسل المرشحين في الدائرة الانتخابية وفقاً لعدد الاصوات التي حصل عليها كل منهم ويعد فائزاً من حصل على اعلى الاصوات وفق نظام الفائز الأول وهكذا بالنسبة للمرشحين المتبقين"، وبناءً على هذا النص يجري توزيع المقاعد الانتخابية بين المرشحين في الدائرة الانتخابية وفقاً للحاصل على أعلى الأصوات ثم الذي يليه، وهكذا حتى يتم ملء جميع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية.

وبذلك يتضح ان النظام الانتخابي المقرر في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ هو ((نظام الصوت الواحد غير المتحول))، وكان من

المفترض على المشرع أن يسمي هذا النظام بنظام الأغلبية البسيطة وليس نظام الفائز الأول كما جاء في نص المادة (١٥/ثالثاً) من القانون أعلاه، فكما معلوم أن نظام الأغلبية البسيطة تعني أن يفوز بالانتخاب المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات، وذلك في دوائر انتخابية متعددة العضوية وليست منفردة، في حين أن نظام الفائز الأول لا يطبق إلا مع دوائر انتخابية منفردة العضوية، ولكن طريقة التصويت في نظام الصوت الواحد غير المتحول تتشابه مع طريقة التصويت المتبعة في نظام الفائز الأول، حيث يدلي الناخب بصوته لمرشح واحد فقط، وهناك أكثر من مقعد شاغر في كل دائرة انتخابية، والمرشحون الذين يحصلون على أعلى الأصوات سيشغلون هذه المقاعد^(٢٧).

تجدر الإشارة إليه أن نظام الصوت الواحد غير المتحول يتميز بقدرته على تمثيل أحزاب الأقليات القومية والدينية، وكذلك المرشحين المستقلين، وهذا بدوره يعتمد على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية^(٢٨)، كما يتميز بأنه نظام بسيط وسهل الاستخدام من حيث عملية التصويت وعملية العد والفرز، وكذلك يتميز بسرعة اعلان نتائج الانتخابات، ومن مميزات هذا النظام ايضاً أنه يشجع على تنظيم الأحزاب السياسية بدرجة كبيرة، حيث تعطي الأحزاب المشاركة في الانتخابات لناخبيها تعليمات وارشادات تمكنهم من توزيع الأصوات بطريقة تزيد من فرص الحزب على الفوز بعدد اكبر من المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابي .

وبالرغم من تبني المشرع في الفقرة الثانية من المادة (١٥) من قانون الانتخابات الجديد لنظام الترشيح الفردي الذي يعد أحد نظم الأغلبية، إلا انه يشير في نصوص أخرى من القانون الى نظام الترشيح بالقائمة، كما هو الحال في المادة (١) التي أشار فيها إلى القائمة المفتوحة والتي تعد من نظم التمثيل النسبي ولها آلية تصويت خاصة تختلف عن تلك المتبعة في ظل الترشيح الفردي، مما يستوجب على المشرع التنبه الى هذا التناقض ووضع آلية واحدة لتقسيم الدوائر الانتخابية والترشيح.

علمًا أن اعتماد نظام الصوت الواحد غير المتحول في الانتخابات البرلمانية العراقية التي جرت عام ٢٠٢١ أحدث متغيرات كبرى في الواقع السياسي العراقي، وذلك بالنظر لطبيعة التحولات التي رافقت الانتخابات في ضوء تغيير النظام الانتخابي، والذي أسهم في تغيير الخارطة الانتخابية في العراق، حيث شكلت نتائج هذه العملية الانتخابية فارقًا كبيرًا بين كل سابقتها ومن النواحي كافة، فقد ساعد نظام الصوت الواحد غير المتحول على ظهور احزاب وقوى سياسية جديدة ومرشحين مستقلين بعدد جيد، فضلاً عن ارتفاع حصة بعض الأحزاب التي اتسع نطاق مؤيديها أكثر من ذي قبل.

لكن وبالرغم من الضمانات التي قدمها النظام الانتخابي الجديد بأن يكون التمثيل هذه المرة أكثر واقعية، كون الناخب يختار مرشحه بشكل مباشر ومن دون الاخذ بالحسبان بقية المرشحين في ذات الحزب او القائمة التي ينتمي اليها، الا ان المشاركة لم تكن بمستوى وحجم الاحتجاجات التي حصلت ومطالبها بالإصلاح^(٢٩).

المطلب الثاني

إشكالية الدوائر المتعددة في النظام الانتخابي العراقي لعام ٢٠٢٠

أن أول أمر يجري الاهتمام به عند انتقال أي دولة إلى الديمقراطية هو الانتخاب الذي لا يمكن أن يجري من دون وجود نظام انتخابي متلائم مع الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لتلك الدولة، والنظام الانتخابي بدوره لا يعمل من دون وجود دوائر انتخابية لها معالم وحدود جغرافية وإدارية واضحة يمكن للناخبين الإدلاء بأصواتهم ضمنها، ليتسنى لجميع السكان المؤهلين فرصة الإدلاء بأصواتهم بما يتناسب مع القوة التصويتية لكل منطقة، فالدائرة الانتخابية تمثل وحدة انتخابية قائمة بنفسها يمكن للأفراد المسجلين في جداولها الانتخابية التصويت لمن يرغبون بتمثيلهم من المرشحين، فلا يمكن للعملية الانتخابية أن تتم دون وجود دائرة انتخابية أو أكثر^(٣٠)، وهذا الاجراء يطلق عليه تقسيم الدوائر الانتخابية، ويشترط في هذا

التقسيم أن يحقق عنصر المساواة الحسابية في التصويت والتمثيل العادل لجميع الناخبين^(٣١).

وهناك إجماع بين خبراء الانتخابات حول العالم على أهمية حجم الدائرة الانتخابية باعتبارها من العناصر الأساسية التي تؤثر في قدرة النظام الانتخابي على توزيع المقاعد بشكل تناسبي، وكقاعدة عامة، فإن الاستناد على دوائر انتخابية كبيرة الحجم تحقق أعلى مستويات نسبية ويعطي الفرصة لأصغر الأحزاب على الصعود الى البرلمان، إلا أن هذا يتحقق في الدول المقسمة سياسياً، بحيث لا يكون النقل الانتخابي للأحزاب مبنياً على التقسيمات القومية، والدينية... الخ، أما الدول المتعددة الطوائف كالعراق فالوضع مختلف تماماً، حيث يتحدد النقل الانتخابي في كثير من الدوائر بناءً على كثافة تواجد السكاني للطائفة التي تدعم القائمة، فعلى سبيل المثال يكون النقل الانتخابي للتركمان في المناطق التي يتواجد فيها التركمان، والكرد والعرب بالنسبة الى مناطق أخرى، مما يعني أن الأحزاب الصغيرة أو المكون الصغير في دائرة انتخابية تستفيد من كثافة سكانها لضمان فوزها بمقاعد، وهذا يفيد بأن هذا النظام يكون في صالح الكتل المبنية على أسس قومية أو دينية (غير الكوتا)، أما الكتل الصغيرة ذات التوجهات المدنية فإنها لا تستفيد من هذا النظام نظراً لعدم تمركز ناخبها في أماكن محددة^(٣٢).

وقد شهد العراق منذ أول انتخابات شهدتها البلاد والمتمثلة بانتخابات الجمعية الوطنية التي جرت عام ٢٠٠٥، وحتى الانتخابات النيابية الأخيرة التي جرت عام ٢٠٢١، ثلاثة أنواع للدوائر الانتخابية ضمن نظامين انتخابيين هما التمثيل النسبي والصوت الواحد غير المتحول، وهذه الأنواع تتمثل بالدائرة الواحدة على مستوى الدولة، والدوائر الانتخابية على مستوى المحافظات، والدوائر الانتخابية المتعددة.

علماً أن انتقال العراق من نظام الدائرة الانتخابية على مستوى المحافظة إلى نظام الدوائر الانتخابية المتعددة، لم يكن أمراً سهلاً في ظل وجود ظروف معقدة ومشكلات متراكمة يتعلق بعضها بالانتخابات بصورة مباشرة، ويرتبط بعضها الآخر

بالأوضاع السياسية والاجتماعية التي مرت بها البلاد في عقدين من التحول الديمقراطي، فبعد احتجاجات تشرين الأول من العام ٢٠١٩، ذهب العراق باتجاه تعدد الدوائر الانتخابية، والتي ثبتت بشكل رسمي في قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، ولكن بصيغة اختلفت عما طالب به المتظاهرون، وتعارضت مع ما تريده أحزاب السلطة، ولم تكن مرضية للمختصين والمراقبين، مما أنتج آلية انتخاب جديدة صيغت توافقياً وعلى عجلة لتلائم المرحلة التي ولدت فيها، من دون أن تتال رضا الجميع، أو على الأقل رضا المهتمين بها^(٣٣)، هناك من يؤيد تحول العراق إلى الدوائر الانتخابية المتعددة وتبني نظام الصوت الواحد غير المتحول، لوجود اعتقاد بأن هذا التعدد يمكن أن يضمن الاقتراع المتساوي لجميع الناخبين الذين سيجدون أن دوائرهم الانتخابية تصل إلى مناطقهم الصغيرة، مما يدفعهم للتصويت واختيار ممثلين حقيقيين لهم، كما أن هذا النظام يتمتع بقدر مقبول من الشفافية، كونه يؤدي إلى تقليص دور الأحزاب السياسية وتوسيع دور المستقلين النزهاء المعروفين محلياً، وخير دليل على ذلك أن هذا النظام منح المستقلين فرصة للوصول إلى السلطة التشريعية في انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١^(٣٤).

بينما يرى المعارضون لتعدد الدوائر الانتخابية ان هذا الأمر فيه قدر كبير من المجازفة، ويساعد على تعزيز نفوذ الزعامات المحلية والقبلية، فضلاً عن غلبة سيادة السلاح، وسيادة المال، وسيادة الجاه سواء كان عشائرياً أو دينياً أو اجتماعياً، خصوصاً في المجتمع العراقي الذي تبرز فيه هذه المسائل بشكل واسع نظراً للهيمنة الكبيرة لوجهاء العشائر ورجال الدين والمذهب، لذا فان صغر حجم الدائرة الانتخابية يسهل نفوذ وسيطرة هذه الشخصيات، بخلاف الدوائر الكبيرة التي يصعب فيها بسط نفوذ كهذا، ومن جانب آخر، يؤدي هذا النظام إلى تقليص فرص فوز الشخصيات المشهورة والمشهود لها بالكفاءة والنزاهة على صعيد الوطني كالكتاب والمثقفين والناقدین المعروفين بحسن السيرة بسبب حصر التصويت والمنافسة بدوائر ضيقة.

ان الإشكاليات الأخرى التي يثيرها تعدد الدوائر الانتخابية ضياع الفلسفة التي يقوم عليها البرلمان والتي اعترف بها الدستور، والمتمثلة بكون عضو البرلمان يمثل كافة الشعب، حيث تكون العلاقة بين الناخب والمرشح شبه شخصية ويقع المرشح تحت تأثير الناخبين، و يؤدي الى تحويل المرشح الفائز من عضو برلماني في السلطة الرقابية، الى نائب خدمات يحمل ملفاته الى دوائر الدولة ليحل مشاكل الناخبين المحلية، وهذا يؤدي إلى تخليه عن المسؤوليات الأساسية التي تقع على عاتقه كبرلماني، فضلاً عن التأثير الذي يخلفه هذا النظام على شكل البرلمان المستقبلي الذي يصبح شبه تجمع عشائري ومناطقي بعيداً عن المصلحة العامة، ناهيك عن الصعوبات اللوجستية والفنية التي تواجه هذه العملية خاصة في العراق، حيث لا توجد هناك إحصائيات دقيقة، ولا ضمانات كفيلة بتقسيم عادل لهذه الدوائر^(٣٥).

ويعتقد كثيرون أن تبني هذا النظام في انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ يُعد أحد أسباب الأزمة السياسية التي ضربت البلاد طوال عام كامل امتد بين إجراء العملية الانتخابية في تشرين الأول ٢٠٢١ وتشكيل الحكومة في تشرين الأول ٢٠٢٢، وذلك لأن مخرجاته لم تساعد على تحقيق التوازن السياسي المطلوب لتشكيل الحكومة ضمن المدة الدستورية، وانما عرقلت التصويت على رئيس الجمهورية، ومن ثم تشكيل الحكومة، فضلاً عن انسحاب الكتلة الصورية من مجلس النواب، وما أعقب ذلك من توتر على المستويين الشعبي والسياسي استمر حتى التوصل إلى اتفاق سياسي جرى بموجبه اختيار رئيس للجمهورية، والتصويت على الحكومة الجديدة برئاسة (محمد شياع السوداني) في تشرين الأول ٢٠٢٢^(٣٦).

من كل ما تقدم، نعتقد انه مهما كانت الاسباب التي دفعت الكتل السياسية الى تبني هذا النظام، سواء إتاحة الفرصة لصعود الأحزاب الصغيرة أو الشخصيات المستقلة، أو عرقلة صعودهم، فإن كلا المسألتين لا تخلو من الإشكاليات، فلو أتحنا الفرصة للأحزاب الصغيرة بدخول البرلمان، فحينها نكون أمام أزمة ائتلافات وتكوين

حكومة ائتلافية ضعيفة، يكون همها ترضية الأحزاب المكونة لها بدلا من خدمة الصالح العام، أما إذا كان الهدف هو الحد من صعود الأحزاب الصغيرة فإن هذا قد يؤدي إلى حرمان البعض من الصعود الى البرلمان خاصة (ممثلي ساحات الاعتصام)، لذا فإن أزمة البلد لا يمكن حصرها في مسائل كهذه فحسب، فالعراق يعيش في ظل أزمات كثيرة ويحتاج الى حلول جوهرية.

حتى وأن جرى تحقيق بعض التقدم عن طريق أمور فنية كتقسيم الدوائر الانتخابية، ألا أن الكثير يبقى على حاله، حيث أن إشكالية العمل السياسي في العراق لا يمكن حلها عبر تبني نظام انتخابي مناسب فقط، فعلى الرغم من أهمية إيجاد نظام انتخابي مناسب للحالة العراقية، فإنه سوف لن يكون كافياً إذا لم يتم إيجاد الحل المناسب للعديد من الإشكاليات الأخرى، والتي من أبرزها تدني الثقافة الانتخابية لدى معظم الناخبين والتي تتقدم بالأولوية على شكل النظام الانتخابي، وكذلك عزوف بعض الناخبين عن المشاركة في الانتخابات بسبب فقدان الثقة بالطبقة السياسية. أخيراً لابد من إعادة النظر في النصوص القانونية التي أوجبت العمل التوافقي، وتشريع نصوص داعمة لإقامة عملية سياسية وفق معادلة الأغلبية والمعارضة، والا ما فائدة اختيار نظام انتخابي معين، إذا كانت جميع النتائج تؤدي إلى إيجاد حكومة توافقية، دون وجود طرف معارض يتولى مهمة مراقبة تنفيذ البرنامج الحكومي.

الخاتمة

بعد ان انتهينا من البحث في موضوع دراستنا الموسوم بـ(النظام الانتخابي في العراق ٢٠٢٠: إشكالية الدوائر المتعددة)، توصلنا الى مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات، والتي سنحاول بيانها في قفرتين، وعلى النحو الآتي:

أولاً: الاستنتاجات:

١. أن نظام الانتخاب الذي تتبناه أي دولة من شأنه أن يؤثر على الحريات العامة وعلى نظم الأحزاب وعلى سير المؤسسات السياسية، وعلى النظام السياسي برمته،

فيمكن أن يؤدي النظام الانتخابي المعمول فيه إلى تقدم الديمقراطية أو تدهورها في تلك الدولة.

٢. عندما تكون أي دولة بصدد وضع نظامها الانتخابي فإنها تكون مخيرة بين أنظمة انتخابية عديدة، وترجع حرية الاختيار الواسعة إلى تعدد المشاكل الموجودة فيها، وكثرة الحلول الممكنة لكل مشكلة من المشاكل في النظام الانتخابي المراد اعتماده، بمعنى أن تختار كل دولة نظامًا انتخابيًا يتلاءم مع بيئتها السياسية وظروفها الاجتماعية والاقتصادية، فكل دولة يقوم نظامها على النهج الديمقراطي تأخذ ما يناسبها للعمل به، والذي تراه ملائمًا ويتفق مع ظروفها.

٣. اعتمد المشرع العراقي في قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة (٢٠٢٠) نظام انتخابي أقل ما يقال عنه بأنه هجين، أي نظام مركب لا يمكن حصره بشكل دقيق ضمن نظام الفائز الأول كما وصفه المشرع، لأن أصل هذا النظام يقوم على دوائر أحادية العضوية، أي لكل دائرة ممثل واحد، إلا أن ما جرى تطبيقه في العراق يعتمد على دوائر متعددة العضوية، لذا ينسب من حيث آليات التصويت واحتساب المقاعد وطرق توزيع الدوائر الانتخابية إلى نظام الصوت الواحد غير المتحول، الذي يعد من النظم التفضيلية التي لا يمكن إدراجها ضمن أي من عائلات التعددية الأغلبية أو التمثيل النسبي، ولا حتى من النظم الانتخابية المختلطة، لأنها تميل إلى إفراز نتائج تقع في الوسط بين نظم التمثيل النسبي ونظم الأغلبية.

٤. استقرت المفاوضات السياسية بين الكتل البرلمانية التي صوتت على قانون الانتخابات الجديد على تقسيم البلاد إلى دوائر انتخابية متعددة وصغيرة لتمثل حلاً وسطاً بين الدوائر الفردية وبين الدوائر المتعددة الكبيرة المبنية على أساس المحافظات، حيث تم تقسيم الإقليم العراقي إلى (٨٣) دائرة انتخابية، إلا أن غياب التعداد سكاني الدقيق وتداخل الحدود الإدارية للأقضية شوه هذا التقسيم، وأدى إلى عدم تناسب حصص بعض الأقضية مع حجم سكانها الحقيقي، إذ تم تحجيم بعض الدوائر من خلال منحها مقاعد برلمانية أقل من نسبتها الحقيقية وتضخيم دوائر

أخرى، وهذه الإشكالية من صنع الأحزاب المسيطرة على البرلمان والحكومة لتكرار نفسها في المرحلة القادمة.

ثانيًا: المقترحات:

١. بعد أن اعتمد العراق نظام التمثيل النسبي وأصبح له معارضون، وكذلك نظام الدوائر المتعددة (الصوت الواحد غير المتحول) والذي له منتقدين هو الآخر، بات ضرورياً الذهاب نحو نظام انتخابي آخر يجمع إيجابيات النظامين ويتلافى سلبياتهما، وفي هذا السياق نرى أن أفضل الحلول وفقاً للظروف الحالية يمكن أن نجده في النظام الانتخابي المختلط الذي يجمع بين نظام الأغلبية البسيطة ونظام التمثيل النسبي، إذ يجري انتخاب (١٦٦) نائب عن طريق نظام الأغلبية البسيطة بتقسيم البلاد على (١٦٦) دائرة انتخابية يفوز في كل واحدة منها نائب واحد، فهذا الجزء من الانتخاب يضمن تمثيلاً لجميع أنحاء العراق، وعن طريقه يمكن جبر ضرر المناطق التي لا تتمكن من إيصال ممثليها إلى مجلس النواب بالجزء الثاني الذي ينتخب بالتمثيل النسبي، في حين ينتخب (١٥٤) نائب عن طريق نظام التمثيل النسبي الذي يقسم العراق على دوائر على أساس المحافظات لتحقيق قدر مقبول من التوازن ومنح الأحزاب التي لم تحصل على مقاعد في الدوائر الصغيرة فرصة لجمع شتات أصواتها في مختلف المحافظات وتحويلها إلى مقاعد، أما بشأن المقاعد التسعة المتبقية والمخصصة للأقليات، فيجري الانتخاب إليها عن طريق عد العراق دائرة انتخابية واحدة.

٢. لأجل تحقيق العدالة في التمثيل النيابي فإنه يتوجب على الهيئات المعنية بتقسيم الدوائر الانتخابية أن تضمن جعل تلك الدوائر متعددة ومتساوية، وعلى نحو يكفل التوازن (بصورة تقريبية) بين عدد المواطنين في كل دائرة وبين عدد المقاعد النيابية المحددة لها، وعليه نقترح على المشرع العراقي إيجاد ضمانات كافية من شأنها أن تؤمن عدالة تقسيم الدوائر، وعدم اتخاذ عملية التقسيم وسيلة للإخلال بنزاهة العملية

الانتخابية، عن طريق تجميع الدوائر الانتخابية أو تمزيقها، بهدف اضعاف العملية الانتخابية او ترجيح احدى الدوائر الانتخابية لصالح ناخبي دائرة انتخابية أخرى.

٣. في سياق ما تقدم، نقترح على المشرع العراقي أن يعمل على تشريع قانون خاص بتقسيم الدوائر الانتخابية في العراق، وذلك بعد أن تشرع السلطة التنفيذية بتنفيذ قانون التعداد العام للسكان والمساكن رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٨، وإجراء التعداد السكاني العام بأسرع وقت ممكن، كون هذا القانون من القوانين المهمة المتعلقة بالانتخابات والمؤثرة فيها بشكل كبير.

قائمة المصادر

أولاً: الكتب:

١. بن ريلي وآخرون: اشكال النظم الانتخابية، ط٢، ترجمة ايمن ايوب، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، ٢٠١٠.
٢. حسن لقمان عجاج عبدالله القيسي: دور النصوص التشريعية في بيان فاعلية النظام الانتخابي (دراسة مقارنة)، ط١، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠٢٢.
٣. حميد حنون خالد: الانظمة السياسية، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بلا سنة نشر.
٤. رياض غازي البدران: النظام الانتخابي في العراق واثره في عملية التحول الديمقراطي، ط١، مؤسسة ثائر العصامي، بغداد، ٢٠١٦.
٥. سامي جمال الدين: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥.
٦. سعاد الشرقاوي وعبدالله ناصف: نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.
٧. سعاد الشرقاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.

٨. ضياء عبدالله عبود الأسدي: جرائم الانتخابات، ط٢، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١١.
٩. عبد الخالق محمد مصطفى: النظم الانتخابية - دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٨.
١٠. عبد العزيز عليوي العيساوي: النظام الانتخابي الانسب لعراق ديمقراطي، ط٢، المكتبة القانونية للنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠١٧.
١١. عبدالعزيز عليوي العيساوي: نحو نظام انتخابي عادل في العراق بالاستفادة من التجربة اليابانية، ط١، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، ٢٠٢٣.
١٢. عبدو سعد وآخرون: النظم الانتخابية، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٥.
١٣. علي عبدالرحيم العبودي: رؤية حول إشكالية النظام الانتخابي في العراق، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، ٢٠٢٣.
١٤. فرانشسكا بيندا وآخرون: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، اسبانيا، ٢٠٠٥.
١٥. فؤاد مطير الشمري: التجارب الانتخابية في العالم، ط١، دار اسامة للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠١٤.
١٦. فيصل كلثوم: دراسات في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشورات جامعة دمشق، دمشق، ٢٠٠٤-٢٠٠٥.
١٧. قاسم حسن العبودي: تأثير النظم الانتخابية في النظام السياسي - دراسة مقارنة بالتجربة العراقية، ط١، دار ورد الاردنية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢.
١٨. مجموعة مؤلفين: الحكومات التمثيلية وآليات الانتخاب، سلسلة أوراق ديمقراطية، العدد الرابع، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية، ٢٠٠٥.
١٩. محمد فرغلي محمد علي: نظم واجراءات انتخاب أعضاء المجالس المحلية في ضوء القضاء والفقه، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

٢٠. محمد مصباح محمد الناجي: النظام القانوني للانتخابات الالكترونية (دراسة مقارنة)، ط١، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠١٨.
٢١. منصور محمد الواسعي: حق الانتخاب والترشيح وضماناتهما - دراسة مقارنة -، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٩-٢٠١٠.
٢٢. نعمان احمد الخطيب: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، ط٧، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١.
٢٣. وليد كاصد الزيدي: المرشد إلى المصطلحات والعبارات الانتخابية الحديثة، مطبعة دار الكوثر، بغداد، ٢٠٠٥.

ثانيا: الرسائل الجامعية:

١. عبد المؤمن عبد الوهاب: النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية (مقاربة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري)، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري - قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٧.

ثالثا: البحوث والدوريات:

١. ارواء فخري عبداللطيف: مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠١٠، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٢)، العدد (٥) جامعة تكريت، ٢٠١٠.
٢. باسم محمد عريان شهاب و سنبل عبدالجبار احمد عباس: النظام الانتخابي في التجربة العراقية في ضوء قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، مجلة حولية المنتدى، العدد (٤٩)، المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة، ٢٠٢٢.
٣. جابر دخيل حمزة: نظام الصوت الواحد غير المتحول والدوائر المتعددة ودورهم في السياسي (الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٢١ أنموذجاً)، مجلة مركز دراسات الكوفة، المجلد (١٨)، العدد (٦٨) جامعة الكوفة، الجزء (١)، ٢٠٢٣.

٤. مرتضى احمد خضر: النظام الانتخابي في العراق قضايا واشكاليات (دراسة تحليلية)، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٢)، السنة (٦)، العدد (٢٠)، ٢٠١٣.

٥. مصدق عادل طالب: أثر الصياغة التشريعية في تحقيق العدالة الانتخابية (دراسة تحليلية مقارنة في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٩)، مجلة حمورابي، العدد (٣٨)، السنة التاسعة، ٢٠٢١.

رابعاً: القوانين:

١. قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

خامساً: المواقع الالكترونية:

١. سنار شريف علي: أزمة الدوائر الانتخابية وجدوى تغييرها، مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، الموقع الالكتروني: كوردستان ٢٤، الرابط الالكتروني: <https://www.kurdistan.net/ar/opinion/٢٤>.

٢. عمر الجفال: قانون الانتخابات الجديد في العراق - القوى القديمة تكيف نفسها مع المتغيرات، مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، الموقع الالكتروني: مبادرة الإصلاح العربي للبحوث الفكرية، الرابط الالكتروني: <https://www.arab-reform.net/ar/publi>.

٣. الموقع الالكتروني الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، الرابط الالكتروني: <https://ihc.iq>.

الهوامش

(١) ضياء عبد الله عبود الأسدي: جرائم الانتخابات، ط٢ منشورات زين الحقوقية، بيروت

٢٠١١ ص ١٩

(٢) عبد المؤمن عبد الوهاب: النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية (مقاربة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري)، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة منتوري - قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٧، ص ٦.

- (٣) عبد العزيز عليوي العيساوي: النظام الانتخابي الانسب لعراق ديمقراطي، ط٢، المكتبة القانونية للنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠١٧، ص١٣.
- (٤) مرتضى احمد خضر: النظام الانتخابي في العراق قضايا واشكاليات (دراسة تحليلية)، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٢)، السنة (٦)، العدد (٢٠)، ٢٠١٣، ص١٧٠.
- (٥) عبد الخالق محمد مصطفى: النظم الانتخابية - دراسة مقارنة-، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٨، ص١٣.
- (٦) ارواء فخري عبد اللطيف: مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠١٠، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (٢)، العدد (٥)، ٢٠١٠، ص١.
- (٧) فرانيسكا بيندا وآخرون: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، اسبانيا، ٢٠٠٥، ص٢٥.
- (٨) رياض غازي البدران: النظام الانتخابي في العراق واثره في عملية التحول الديمقراطي، ط١، مؤسسة ثائر العصامي، بغداد، ٢٠١٦، ص٣١.
- (٩) بن ريلي وآخرون: اشكال النظم الانتخابية، ط٢، ترجمة ايمن ايوب، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ستوكهولم، ٢٠١٠، ص٢٤.
- * يقصد بالانتخاب الفردي أن يجري تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية متعددة وصغيرة نسبياً ومتساوية على قدر الإمكان وينتخب عن كل دائرة انتخابية نائب واحد، إذ ان الناخب لا يعطي صوته إلا لمرشح واحد من بين المرشحين.
- (١٠) محمد فرغلي محمد علي: نظم واجراءات انتخاب أعضاء المجالس المحلية في ضوء القضاء والفقه، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ١٩٨.
- ** يقصد بالانتخاب بالقائمة أن يجري تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة نسبياً وقل عدد من دوائر الانتخاب الفردي، ويختار الناخبون عددًا محددًا من بين المرشحين في كل دائرة انتخابية وحسب العدد المحدد لها، وهذا يعني أن الناخب لا يصوت لمرشح واحد - كما هو الحال في الانتخاب الفردي-، وانما يختار عدد من المرشحين بقدر العدد المحدد لدائرته الانتخابية.

(١١) حميد حنون خالد: الانظمة السياسية، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بلا سنة نشر، ص ٤٩.

(١٢) فيصل كلثوم: دراسات في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشورات جامعة دمشق، دمشق، ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ص ٣٨٦-٣٨٧.

(١٣) منصور محمد الواسعي: حقا الانتخاب والترشيح وضماناتهما - دراسة مقارنة -، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص ٨٦.

(١٤) سامي جمال الدين: النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٢٣٥.

* في هذا النوع تقسم الدولة إلى دوائر انتخابية متعددة، وتقوم كل دائرة بانتخاب ممثليها على أساس قوائم تقدمها الأحزاب في كل دائرة انتخابية، ولا يحق للأحزاب تقديم قوائم على المستوى الوطني، ويجري توزيع المقاعد في كل دائرة انتخابية على مرحلتين، في المرحلة الأولى توزع المقاعد على القوائم الانتخابية على أساس القاسم الانتخابي، وفي المرحلة الثانية يجري توزيع المقاعد الشاغرة التي لم توزع على أساس القاسم الانتخابي بإتباع طرائق عديدة أهمها: طريقة اكبر البواقي، وطريقة أكبر المتوسطات، وطريقة هوندت، وطريقة سانت ليكو. للمزيد بشأن توزيع المقاعد الانتخابية في هذا النظام.

(١٥) لقمان عجاج عبدالله القيسي: دور النصوص التشريعية في بيان فاعلية النظام الانتخابي (دراسة مقارنة)، ط ١، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠٢٢، ص ٥٣ وما بعدها.

* وهنا يكون لكل حزب أن يتقدم بقائمة مرشحين على مستوى الدولة كلها، ويجري توزيع المقاعد الانتخابية في هذا النوع على أساس القاسم الانتخابي الوطني الذي يستخرج من خلال قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدولة كلها على عدد مقاعد المجلس النيابي، ولتوزيع المقاعد بين القوائم المتنافسة فإنه يجري تقسيم عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها كل قائمة على رقم القاسم الانتخابي، وناتج هذه القسمة يمثل عدد المقاعد التي فازت بها القائمة، أما المقاعد المتبقية فإنها توزع على أساس طريقة اكبر البواقي أو طريقة المعدل الأقوى أو طريقة هوندت أو طريقة سانت ليكو.

(١٦) سعاد الشرقاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٥٨.

* * * ويطبق هذا النظام في ظل وجود دوائر انتخابية متعددة التمثيل، بمعنى انتخاب أكثر من ممثل واحد في كل دائرة انتخابية، وبموجب هذا النظام يقوم الناخبون بالتصويت لمرشحين افراد وليس لقوائم حزبية ()، والتصويت يكون بصورة تفضيلية إذ يقوم الناخب بترتيب اسماء المرشحين على ورقة الاقتراع بالتسلسل وحسب الأفضلية المقدمة من قبله لاختيار المرشحين، وذلك باعطاء المرشح المفضل رقم (١)، والمرشح المفضل بالدرجة الثانية رقم (٢)، والمرشح الثالث رقم (٣)، وهكذا.

(١٧) سعاد الشراوي و د. عبد الله ناصف: نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص ١١١.

(١٨) عبدو سعد وآخرون: النظم الانتخابية، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٢٧٨.

* * * * وبموجب هذا النوع فانه إما أن يعطى الناخب حق التصويت لمرتين في ذات الوقت وفي دائرتين انتخابيتين دائرة صغيرة وأخرى كبيرة، بمعنى إن كل ناخب له صوتين يستخدم احدهما على أساس نظام الأغلبية وفي دائرة انتخابية صغيرة لاختيار احد المرشحين، ويستخدم الآخر على أساس نظام التمثيل النسبي وفي دائرة انتخابية كبيرة لاختيار احد الأحزاب، أو أن يكون للناخب حق التصويت لمرة واحدة فقط، بمعنى إن كل ناخب له صوت واحد يعطيه لمصلحة احد المرشحين في دائرته الانتخابية، وبعد ذلك يمكن معرفة عدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب من خلال جمع أصوات مرشحيه في مختلف الدوائر الانتخابية.

(١٩) فؤاد مطير الشمري: التجارب الانتخابية في العالم، ط١، دار اسامة للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠١٤، ص ١٧١-١٧٢.

* * * * * وبموجب هذا النوع فان كل ناخب أما أن يعطى ورقة اقتراع واحدة يستخدمها للإدلاء بصوته لمرشحه المفضل وللحزب الذي يختاره في الورقة نفسها، أو يعطى كل ناخب ورقتي اقتراع يستخدم إحداها للمقعد المنتخب إليه بموجب نظام الأغلبية، في حين يستخدم الثانية للمقعد المنتخب اليه بموجب نظام التمثيل النسبي.

(٢٠) قاسم حسن العبودي: تأثير النظم الانتخابية في النظام السياسي - دراسة مقارنة بالتجربة العراقية -، ط١، دار ورد الاردنية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢، ص ٥٧.

(٢١) جابر دخيل حمزة: نظام الصوت الواحد غير المتحول والدوائر المتعددة ودورهم في السياسي (الانتخابات البرلمانية العراقية ٢٠٢١ أنموذجاً)، مجلة مركز دراسات الكوفة، المجلد (١٨)، العدد (٦٨)، الجزء (١)، ٢٠٢٣، ص ٥٦٥.

(٢٢) علي عبدالرحيم العبودي: رؤية حول إشكالية النظام الانتخابي في العراق، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٨.

(٢٣) الفقرة (أولاً) من المادة (١٥) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، والتي جاء فيها ((أولاً: تقسم الدوائر الانتخابية المتعددة في المحافظة الواحدة)).

(٢٤) عمر الجفال: قانون الانتخابات الجديد في العراق - القوى القديمة تكيف نفسها مع المتغيرات، مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، الموقع الالكتروني: <https://www.arab-reform.net/ar/publi> تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٠/٣.

*يقصد بالترشيح الفردي أن يجري تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية متعددة وصغيرة نسبياً ومتساوية على قدر الإمكان وينتخب عن كل دائرة انتخابية نائب واحد، إذ ان الناخب لا يعطي صوته إلا لمرشح واحد من بين المرشحين.

(٢٥) محمد فرغلي محمد علي: مصدر سابق، ١٩٨.

(٢٦) باسم محمد عريان شهاب وسنبل عبد الجبار احمد عباس: النظام الانتخابي في التجربة العراقية في ضوء قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، مجلة حولية المنتدى، العدد (٤٩)، المنتدى الوطني لأبحاث الفكر والثقافة، ٢٠٢٢، ص ٣٠٥.

(٢٧) يقوم الناخب في ظل نظام الصوت الواحد غير المتحول بالتصويت لصالح مرشح واحد فقط في دائرته، ولكن على العكس من نظام الفائز الأول، يتم ذلك في دوائر متعددة التمثيل حيث يتم انتخاب أكثر من ممثل واحد عن كل دائرة انتخابية، ويفوز بالانتخاب المرشحون الحاصلون على أعلى الأصوات.

(٢٨) نعمان احمد الخطيب: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، ط٧، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١، ص ٣١٩-٣٢٠.

(٢٩) حيث بلغت نسبة المشاركة في انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ بحسب اعلان المفوضية العليا المستقلة للانتخابات (٤٤٪) وبلغ مجموع الناخبين المسجلين

(٢٤،٩٠٧٦٧٩) ناخب وبلغت عدد الائتلافات المشاركة في الانتخابات (٢١) تحالفاً والاحزاب السياسية (١٠٨) والمرشحين المستقلين (٧٨٩)، وبخصوص النتائج فان التحالفات المشاركة حصلت على (١٣٨) مقعداً، فيما حصلت الاحزاب على (١٤٨) مقعداً، أما المستقلين فحصلوا على (٤٣) مقعداً. علماً أن هذه الإحصائية منشورة في الموقع الالكتروني الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، الرابط الالكتروني: <https://iheq.iq>. تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٠/٧.

(٣٠) وليد كاصد الزبيدي: المرشد إلى المصطلحات والعبارات الانتخابية الحديثة، مطبعة دار الكوثر، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٨.

* يقصد بالمساواة الحسابية ضرورة وجود توازن نسبي تقريبي بين عدد سكان كل دائرة انتخابية والمقاعد المخصصة لها، إذ لا يجوز تقسيم الدوائر الانتخابية بشكل يؤدي إلى اهدار أو اضعاف القوة التصويتية لناخبي دائرة معينة لصالح أخرى.

(٣١) محمد مصباح محمد الناجي: النظام القانوني للانتخابات الالكترونية (دراسة مقارنة)، ط ١، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠١٨، ص ٧٥.

(٣٢) سنار شريف علي: أزمة الدوائر الانتخابية وجدوى تغييرها، مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، الموقع الالكتروني: كوردستان ٢٤، الرابط الالكتروني: <https://www.kurdistan.net/ar/opinion/٢٤>. تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٠/٩.

(٣٣) عبد العزيز عليوي العيساوي: نحو نظام انتخابي عادل في العراق بالاستفادة من التجربة اليابانية، ط ١، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٨٣.

(٣٤) باسم محمد عريان شهاب و سنبل عبدالجبار احمد عباس: مصدر سابق، ص ٥٦٩.

(٣٥) مصدق عادل طالب: أثر الصياغة التشريعية في تحقيق العدالة الانتخابية (دراسة تحليلية مقارنة في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٩)، مجلة حمورابي، العدد (٣٨)، السنة التاسعة، ٢٠٢١، ص ١٧٩.

(٣٦) عبدالعزيز عليوي العيساوي: نحو نظام انتخابي عادل في العراق بالاستفادة من التجربة اليابانية، مصدر سابق، ص ١٠٦-١٠٧.